

مذكرة

إلى

00093

السيد مدير بعثة الأبحاث
والمراقبة القومية المتعددة الجوانب
والسادة رؤساء مراكز الجهوية ومكاتب مراقبة الأداءات

الموضوع : حول التطبيقية الإعلامية المتعلقة بالتصرف في جداول التثقيف .

وبعد ، نصّ الفصل 52 من مجلة الحقوق والإجراءات الجبائية على أنه "ينفذ قرار التوظيف الإجباري للأداء بصرف النظر عن إجراءات الاعتراض المتبعة بشأنه ويتوقف تنفيذ القرار بدفع 20 ٪ من أصل الأداء المستوجب أو تقديم ضمان بنكي بنفس المبلغ وذلك في أجل ستين يوم من تاريخ التبليغ.....
ويستثنى من توقيف التنفيذ أصل الأداء والخطايا الإدارية المستوجبة في مادة خصم الأداء من المورد" .

وتسهيلا لمتابعة عملية ايقاف تنفيذ قرارات التوظيف الإجباري ، تمّ بالتعاون مع مصالح الإدارة العامة للمحاسبة العمومية ومركز الإعلامية بوزارة المالية تحيين التطبيقية الإعلامية المتعلقة بالتصرف في جداول التثقيف حيث أصبح من غير الممكن إدراج جدول تثقيف يجمع بين الخصم من المورد والأداءات الأخرى وذلك مهما كانت المصلحة الصاردة عنها الجدول (بعثة الأبحاث والمراقبة القومية المتعددة الجوانب ، المركز الجهوي لمراقبة الأداءات أو مكتب مراقبة الأداءات) .

المدير العام للمراقبة الجبائية
الامضاء: الشاذلي عيسى